

Distr.: General  
21 December 2016  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية  
الدورة السادسة والعشرون

فيينا، ٢٢-٢٦ أيار/مايو ٢٠١٧

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت\*\*\*

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية:  
عمل الفريق العامل المعني بتحسين حوكمة مكتب  
الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالي

لجنة المخدرات  
الدورة الستون

فيينا، ١٣-١٧ آذار/مارس ٢٠١٧

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت\*\*

تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج  
المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات  
والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات  
بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة  
بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية

عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين  
حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالي

مذكّرة من الأمانة

### ملخص

أعدت هذه المذكرة عملاً بمقرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٥/٢٣٤، الذي نصّ على تحديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالي حتى النصف الأول من عام ٢٠١٧، وكذلك عملاً بقرارات لجنة المخدرات ١٣/٥٢ و ١٠/٥٤ و ١٧/٥٤ و ١١/٥٦ و ١/٥٨ وقرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨ و ١/٢٠ و ٩/٢٠ و ٢/٢٢ و ١/٢٤. وتتناول هذه المذكرة عمل الفريق العامل في الفترة ما بين ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. ويمكن الاطلاع في الوثيقة E/CN.7/2016/3/Add.1-E/CN.15/2016/3/Add.1 على معلومات عن عمل الفريق العامل خلال الفترة من ٩ حزيران/يونيه إلى ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

\* أعيد إصدار هذه الوثيقة لأسباب فنية في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

\*\* E/CN.7/2017/1

\*\*\* E/CN.15/2017/1



## أولاً - المداولات

١ - في الفترة الممتدة من ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، عقد الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أو المكتب) ووضع المالي ثلاثة اجتماعات غير رسمية. وواصل الفريق العامل النظر في المسائل المدرجة ضمن بنود جدول أعماله الذي وافق عليه كلٌّ من المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٣٤/٢٠١٥ ولجنة المخدرات في قرارها ١٣/٥٢ ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في قرارها ٣/١٨، ووفقاً للإطار المرجعي المرفق بتلك القرارات، وكذلك للأحكام الواردة في قرارات لجنة المخدرات ١٠/٥٤ و ١٧/٥٤ و ١١/٥٦ و ١/٥٨ و قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ١/٢٠ و ٩/٢٠ و ٢/٢٢ و ١/٢٤.

٢ - وفي اجتماع الفريق العامل المعقود في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، قدّمت الأمانة إحاطة إلى الوفود بشأن عمليات الإغلاق النهائي للحسابات وإصدار البيانات المالية لعام ٢٠١٥. وأطلعته على تقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة ورأي مراجعي الحسابات، اللذين أشارا إلى وجود تحسُّن عامٍّ في المجالات المتعلقة بكل من المحاسبة المالية، وتطبيق نظام أوموجا، والإدارة المالية وإدارة البرامج، وإدارة المخاطر، وتقديم التقارير إلى الجهات المانحة. كما أحيطت الوفود علماً بالوضع المالي للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بما يشمل التطورات التي جدت خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١٧ بشأن الأموال الخاصة الغرض وتكاليف دعم البرامج والأموال العامة الغرض. وبشكل عام، أبلغ المكتب عن زيادة المساهمات المقدّمة من الجهات المانحة الرئيسية وانخفاض المساهمات المقدّمة من الجهات المانحة الوطنية. وواصل المكتب الإبلاغ عن الجهود المبذولة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في ممارساته وسياساته وبرامجه، مع الإشارة إلى أنّ ثلاث وظائف من أصل خمس وظائف تمثيلية ميدانية شُغلت بموظفات خلال فترة السنتين ٢٠١٥-٢٠١٦. وقُدِّم عرض إيضاحي لجهود المكتب في معالجة المسائل الجنسانية المتعلقة بنظام العدالة الجنائية، ومنها وضع وتحديث المعايير والقواعد الدولية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل إدراج أحكام محددة بشأن المرأة. ورحبت وفود عديدة بالتزام المكتب بتعميم المنظور الجنساني وأعربت عن تقديرها للمبادرات المضطلع بها في هذا الميدان. وقُدِّمت للاجتماع معلومات محدّثة عن أعمال فرع منع الإرهاب والبرنامج العالمي لتعزيز قدرات الدول الأعضاء على منع ومكافحة الجريمة المنظمة والخطيرة والبرنامج الإقليمي بشأن أفغانستان والبلدان المجاورة وعمل وحدة التقييم المستقل وأعمال قسم المختبر والشؤون العلمية.

٣ - وخلال اجتماع الفريق العامل المعقود في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، عرض المكتب النقاط البارزة في التقرير المقبل للمدير التنفيذي عن تنفيذ الميزانية المدمجة للمكتب لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وقُدِّمت معلومات عن التدابير الرامية إلى تحقيق وفورات في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، وعن توزيع أموال تكاليف دعم البرامج لفترتي السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ و ٢٠١٦-٢٠١٧. وقُدِّمت عروضٌ إيضاحيةٌ بشأن تعميم المنظور الجنساني في عمل برنامج

المكتب المتعلق بمشكلة فيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز وفي سياق برامج العلاج من تعاطي المخدّرات. وأبرزت العروض الإيضاحية مواضيع من قبيل إجراء استعراض للقوانين والسياسات والممارسات المتعلقة بالمخدّرات والعدالة الجنائية وكفالة سياسة تراعي الاعتبارات الجنسانية في التصدي لمشكلة الأيدز وتعزيز بدائل السجن ومنع العنف ضد النساء والفتيات. وبالإضافة إلى ذلك، أُحيط الاجتماع علماً بأدوات ومبادئ توجيهية محددة يستعين بها المكتب في عمله على تعميم مراعاة المنظور الجنساني وأمثلة محددة على البرمجة المراعية للاعتبارات الجنسانية ومبادرات بناء القدرات. وشمل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في أعمال المكتب البحثية جمع بيانات مراعية للاعتبارات الجنسانية، وإجراء بحوث بشأن القضايا الجنسانية، وتطوير منهجيات البحث لإبراز القضايا الجنسانية، وتشجيع التكافؤ بين الجنسين في الحصول على التدريب. وقُدِّمت للاجتماع عروضٌ إيضاحيةٌ بشأن البرنامج الإقليمي لجنوب شرق أوروبا، وعمل قسم مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين والبرنامج العالمي لمكافحة الجرائم المتعلقة بالحياة البرية والغابات وعمل وحدة التقييم المستقل. وأقرّ مشروع بيانٍ موجه من رئيسي الفريق العامل (انظر الوثيقة E/CN.7/2016/CRP.11-E/CN.15/2016/CRP.6). وكان الغرض من هذا البيان هو توفير أساس تستند إليه لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة المخدّرات في استعراضهما لأداء المكتب خلال دورتيهما المستأنفتين المعقودتين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ودورتيهما العاديتين المقبلتين. واتفق الفريق العامل على إدراج البيان ضمن تقرير كل لجنة منهما عن أعمال دورتها المستأنفة، بحيث يُتخذ أساساً لاستعراض أداء الفريق العامل لدى لجنة المخدّرات في دورتها السنتين ولدى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها السادسة والعشرين.

٤- وفي اجتماع الفريق العامل المعقود في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أبرز مدير شعبة الإدارة الاتجاهات الرئيسية في الوضع المالي للمكتب المعني بالمخدّرات والجريمة الوارد في تقرير تنفيذ الميزانية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وأشار المدير إلى أن المكتب ما زال يحظى بثقة قوية من جانب الجهات المانحة في برامجه الفنية، ولكنه لا يزال يواجه أيضا انخفاضاً صعب التدارك في مستوى المساهمات العامة يؤثر على قدرته على تطبيق استراتيجيته وممارسة الرقابة وسد العجز في ميزانيات البرامج. وأجرى المكتب تعديلات على تقريره عن التنفيذ في منتصف فترة السنتين لتقديم مؤشرات واقعية لتنفيذ البرامج والميزانيات واستخدام الموارد، وعدّل تقدير إيراداته المخصصة الغرض وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين وفقاً لذلك. ويعمل المكتب كذلك على تحقيق وفوراتٍ في منتصف فترة السنتين، لاسيما من أجل دعم المكاتب الميدانية التي تواجه تحديات في الانتقال إلى نموذج الاسترداد الكامل للتكاليف. ويسعى المكتب إلى التغلب على التحديات الناجمة عن تنفيذ نظام أوموجا. وقد التزم المكتب، عند تطبيق نموذج الاسترداد الكامل للتكاليف، بتوخي الحرص في استخدام مصادر تمويله وتجنب مناقلة الدعم المالي بين أنشطته. وأيد الاجتماع مشاريع القرارات الواردة في التقرير عن تنفيذ الميزانية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، التي ستنتظر في اعتمادها لجنة المخدّرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية خلال دورتيهما المستأنفتين التاسعة والخمسين والحادسة والعشرين، على التوالي. وعرض المكتب مبادراته الرامية إلى تعزيز التعلّم الداخلي بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني وأبلغ المشاركين عن خططه الرامية إلى تحسين التمثيل الجغرافي

لموظفيه. كما قدم معلومات محدّثة عن برنامجه المعني بالوقاية من تعاطي المخدّرات وغيره من السلوكيات الخطرة من خلال اتباع برامج أسرية وبرامج أخرى قائمة على الأدلة، وكذلك عن برنامجه العالمي لمكافحة الجريمة السيبرانية. وأثنت عدة وفود على جهوده في هذه المجالات. وقُدّمت معلومات محدّثة عن تقييم برنامج المكتب المتعلق بالوقاية من انتشار فيروس نقص المناعة البشرية بين متعاطي المخدّرات في بلدان رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي.

٥- وخلال الاجتماع الرسمي المزمع عقده في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، سوف ينظر الفريق العامل في الاتفاق على توصيات من أجل عرضها على كل من لجنة المخدّرات في دورتها الستين ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها السادسة والعشرين للنظر فيها. وستغطي هذه التوصيات مواضيع من قبيل تمديد ولاية الفريق العامل، ومواصلة الدعم من أجل تعزيز الوضع المالي للمكتب، والترويج لثقافة تقييمية واعتماد نهج برنامجي متكامل داخل المكتب ومواصلة الدعم من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في ممارسات المكتب وسياساته وبرامجه (انظر الوثيقة E/CN.7/2017/3/Add.1-E/CN.15/2017/3/Add.1).

## ثانياً- المسائل التنظيمية والإدارية

٦- عقد الفريق العامل، بتوجيه من رئيسه إيران إسترادا رومان (نيكاراغوا) وإغناثيو بايلينا رويث (إسبانيا)، ثلاثة اجتماعات غير رسمية في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، أطلعت شعبة الإدارة في المكتب الفريق العامل على تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ الميزانية المُدمجة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٧- ووُضعت الصيغة النهائية لبيان رئيسي الفريق العامل المشار إليه في الفقرة ٣ أعلاه في الاجتماع الذي عقد في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، وعُرضت على الاجتماع المشترك بين دورة لجنة المخدّرات التاسعة والخمسين المستأنفة ودورة لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية الخامسة والعشرين المستأنفة، الذي عقد في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وعملاً بالتوصية التي قدّمها المكتب الموسّع للجنة المخدّرات والمكتب الموسّع للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، قرّرت اللجنتان إدراج البيان في تقرير كلٍّ منهما عن أعمال دورتها المستأنفة.

٨- وواصلت الأمانة العامة تزويد الفريق العامل بالوثائق والمعلومات باستخدام الوسائط الإلكترونية والمنشورات الورقية، ومنها صفحتان شبكيتان، إحداها متاحة للاطلاع العام ([www.unodc.org/unodc/en/commissions/FINGOV/FINGOV-index.html](http://www.unodc.org/unodc/en/commissions/FINGOV/FINGOV-index.html)) والثانية مؤمنة وتخصّ الدول الأعضاء ([www.unodc.org/missions/en/wggf/index.html](http://www.unodc.org/missions/en/wggf/index.html))، وقد أنشأتهما الأمانة العامة وتعهّدهما لكي يستخدمهما الفريق العامل.